

Distr.: General
20 April 2022
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

13 حزيران/يونيه - 8 تموز/يوليه 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تعزيز حرية الإعلام وسلامة الصحفيين في العصر الرقمي

تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، إيرين خان

موجز

في هذا التقرير، تتحرى المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير الفرص المتاحة لوسائل الإعلام والتحديات والتهديدات التي تواجهها في العصر الرقمي. وهي تسلط الضوء على الأهمية المجتمعية لوسائل الأنباء المستقلة والحررة والتعددية وتؤكد على أهمية الصحافة كمنفعة عامة. وترى أن الاعتداءات العنيفة على الصحفيين في ظل إفلات المعتدين من العقاب، بما في ذلك العنف الجنساني على الإنترنت، والمضايقة القانونية والمراقبة المستهدفة للصحفيين، والرقابة على المحتوى، والتحايل على السلطات التنظيمية، قد ترسخت في بعض الأحيان وتفاقت وزادت حدتها بسبب التكنولوجيا الرقمية. وإذ تلاحظ المقررة الخاصة أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية العاشرة لخطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب، فإنها تقدم توصيات محددة إلى الدول والمجتمع الدولي لتعزيز التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين في سبيل حماية وتعزيز حرية الإعلام وسلامة الصحفيين في العصر الرقمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

3	مقدمة	- أولاً
4	حرية الإعلام القائمة على حقوق الإنسان	- ثانياً
4	الإطار القانوني الدولي	- ألف
6	المفاهيم الرئيسية	- باء
6	القيود على حرية الإعلام	- جيم
7	مسؤولية الشركات عن حرية الإعلام	- دال
7	الأخطار التي تتهدد سلامة الصحفيين وحرية الإعلام	- ثالثاً
8	إفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب	- ألف
9	الاعتداء على الصحفيات على الإنترنت	- باء
11	المراقبة الرقمية المستهدفة للصحفيين	- جيم
13	تأليب القانون على الصحفيين وحرية الإعلام	- رابعاً
14	تجريم الصحافة	- ألف
16	قوانين الأخبار الزائفة	- باء
17	المضايقة القانونية والقضائية للصحفيين	- جيم
18	تآكل الاستقلال والتعددية وقدرة الإعلام على البقاء	- خامساً
19	التحكم في وسائل الإعلام	- ألف
20	المخاطر التي تهدد تعددية وسائل الإعلام وتنوعها	- باء
21	أزمة قدرة وسائل الإعلام على البقاء	- جيم
22	الاعتماد على وسائل الإعلام الرقمية	- دال
23	تراجع الثقة في وسائل الإعلام	- هاء
23	الاستنتاجات والتوصيات	- سادساً
23	الاستنتاجات	- ألف
24	التوصيات	- باء

أولاً- مقدمة

- 1- في كانون الأول/ديسمبر 2021، حصل صحفيان، هما ماريا ريبسا من الفلبين وديميتري موراتفوف من الاتحاد الروسي، على جائزة نوبل للسلام للدفاعهما الباسل عن حرية التعبير... بصفتها ممثليين لجميع الصحفيين الذين يدافعون عن هذا المثل الأعلى في عالم تواجه فيه الديمقراطية وحرية الصحافة ظروفاً متزايدة الصعوبة⁽¹⁾. وفي غضون أسابيع من ذلك الحدث، قُتل ستة صحفيين في المكسيك، وأكد مقتلهم الحاجة الملحة إلى حشد الجهود لوضع حد لإفلات مرتكبي جرائم ضد الصحفيين من العقاب⁽²⁾. ثم في نهاية شباط/فبراير 2022، سلط غزو أوكرانيا واستهداف الاتحاد الروسي لاحقاً للعاملين في وسائل الإعلام والمنشآت الإعلامية الضوء بقوة على الأخطار المتصاعدة التي تهدد سلامة الصحفيين وحرية الإعلام في سياق الاعتداءات على السلام والأمن وحقوق الإنسان في العصر الرقمي⁽³⁾.
- 2- وقد مكنت التكنولوجيا الرقمية من إعداد تقارير استقصائية رائدة، وظهر نماذج جديدة للتعاون عبر الحدود، والتحقق من صحة المعلومات بالتعاون مع الجماهير، والوصول إلى كنوز من البيانات والمصادر المتنوعة بنقرة ماوس. ولكنها خلقت أيضاً تحديات وتغييرات غير مسبوقه لقطاع الإعلام، مما أدى إلى تفاقم المخاطر القائمة وخلق مخاطر جديدة.
- 3- والتحديات متعددة ومعقدة وغالباً ما تكون مترابطة. فمشاكل الاعتداءات العنيفة على الصحفيين ومضايقتهم القانونية في ظل الإفلات من العقاب، وفرض رقابة على المحتوى، والتحايل على السلطات التنظيمية مشاكل طال أمدها وصارت مشاكل راسخة الجذور وتفاقت وبفعل التكنولوجيا الرقمية. وتشمل المظاهر الجديدة البارزة العنف الجنساني على الإنترنت، والمراقبة المستهدفة للصحفيين، والتشريعات التي تقيد نشر المعلومات على الإنترنت، وتحكم الدولة أو مصالح الشركات في وسائل الإعلام، وحملات التضليل السريعة الانتشار التي تقوض ثقة عامة الناس في الصحافة المستقلة.
- 4- وأدت التكنولوجيا الرقمية إلى طمس الفروق بين وسائل الإعلام المطبوعة والإذاعية، وبين المنابر الإعلامية وجماهيرها، مما أدى إلى تغيير مفهومي الصحفي(ة). وحرية الإعلام. وأضعفت نماذج الأعمال التجارية لمنابر الإعلام الرقمية والاجتماعية وسائل الأنباء بإغراقها بفيض من المحتوى المنافس الأدنى جودة وتحويل وجهة إيرادات الإعلانات.
- 5- وفي أجواء السلطوية المتصاعدة، استغلت حكومات كثيرة الجائحة لتبرير فرض قيود جديدة على حرية التعبير والوصول إلى المعلومات على الإنترنت⁽⁴⁾. وسعى القادة الشعبيون سعياً حثيثاً إلى شيطنة الصحفيين المستقلين وتشويه سمعتهم لتعزيز سلطتهم، في حين زادت النزاعات الفتاكة في أماكن مثل إثيوبيا وأفغانستان وأوكرانيا والجمهورية العربية السورية واليمن المخاطر التي يواجهها الصحفيون.

(1) انظر: <https://www.nobelprize.org/prizes/peace/2021/summary/>

(2) Reporters without Borders, "Tragic month for Mexico's media", 3 February 2022

(3) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/ukraine-protecting-life-must-be-priority-un-human-rights-experts>

(4) انظر تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، المتاح في الصفحة الشبكية: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/calls-input/call-comments-opportunities-challenges-and-threats-media-digital-age>

- 6- حرية الإعلام وسلامة الصحفيين في تراجع خطير في كل منطقة من مناطق العالم تقريباً⁽⁵⁾. وهذا التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان هو دعوة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لعكس هذا الاتجاه.
- 7- ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العاشرة لخطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (خطة عمل الأمم المتحدة). ووفرت هذه الخطة إطاراً مشتركاً للدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني لتبادل التجارب، وتحديد الممارسات الجيدة، وتحسين التنسيق، وزيادة الوعي بالمشاكل، وإلهام مبادرات تعاونية أخرى. وبعد استخلاص الدروس من تلك التجارب، يجب بذل جهود جديدة للتصدي للنظام الإيكولوجي المتطور من التهديدات والتحديات التي تواجه حرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين، بما فيها تلك التي أفرزتها التكنولوجيات الجديدة.
- 8- ويدعو التقرير إلى استجابة شاملة، تتجاوز التهديدات المادية لمعالجة المخاطر القانونية والرقمية، فضلاً عن البيئة التمكينية التي تدعمها، وتعبئة الإرادة السياسية للقيام بعمل مستدام. وهو يحل التحديات والتهديدات الرئيسية، بما في ذلك أثر التكنولوجيا الرقمية، ويقمّم امتثال الدول والشركات للمعايير القانونية الدولية ذات الصلة بهذا الموضوع، وينوه بالممارسات الجيدة، ويقدم توصيات إلى الدول والمجتمع الدولي والشركات والمجتمع المدني.
- 9- وقد استرشد التقرير بمساهمات كتابية من 16 دولة، و29 منظمة من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك اتحاد يضم 40 شريكاً وباحثاً وصحفيّاً، و4 منظمات دولية، فضلاً عن المشاورات التي أجريت مع مختلف أصحاب المصلحة⁽⁶⁾. وتشكر المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير جميع أصحاب المصلحة على مساهماتهم.

ثانياً - حرية الإعلام القائمة على حقوق الإنسان

ألف - الإطار القانوني الدولي

- 10- يوفر الحق في حرية الرأي والتعبير الأساس القانوني الدولي لوسائل الأبناء غير الخاضعة للرقابة وللعراقيل، وحق الصحفيين في العمل بأمان ودون خوف. وهذا الحق مكرس في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اللذين ينصان على أن لكل شخص الحق في التماس وتلقي وتقاسم المعلومات والأفكار بجميع أنواعها، بصرف النظر عن الحدود وباستخدام أي وسيلة يختارها من وسائل الإعلام، وقد أعيد تأكيده في الصكوك الإقليمية⁽⁷⁾. وتشمل هذه المادة الحق في الحصول على معلومات، وتوفر فهماً واسعاً للتعبير المشمول بالحماية - سواء أكان تعبيراً صحيحاً أم خاطئاً أم مسيئاً أم مستهزئاً - وتتوقع التطور المستمر لوسائل الإعلام، بما في ذلك التقنيات الجديدة التي تمكن البيانات من عبور الحدود في لحظة.

(5) المرجع نفسه.

(6) يمكن الاطلاع على التقارير المقدمة في الصفحة الشبكية: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/calls-input/call-comments-opportunities-challenges-and-threats-media-digital-age>

(7) تتعكس هذه الصياغة أيضاً في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (المادة 13(1)). والاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (المادة 10(1)). ويستخدم إعلان المبادئ بشأن حرية التعبير في أفريقيا، الذي اعتمد في عام 2002، مصطلحات مماثلة لتوضيح الحقوق المنصوص عليها أصلاً في الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (المادة 9).

11- وتفي وسائل الإعلام الحرة والمستقلة والمتنوعة بحق المجتمع في المعرفة، فضلاً عن حق الصحفيين في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها⁽⁸⁾. واعترُف بهذا الحق بوصفه ركيزة أساسية للديمقراطية والتنمية المستدامة في العديد من قرارات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان⁽⁹⁾. والحق في الحصول على المعلومات هو أحد غايات خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وسلامة الصحفيين هي أحد مؤشرات النجاح⁽¹⁰⁾. وجاءت قرارات المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان، وأنشطة المنظمات الإقليمية، والإعلانات المشتركة الصادرة عن المقررة الخاصة المعنية بالحق في حرية الرأي والتعبير والآليات الإقليمية، لتؤكد وتدعم المعايير الدولية بشأن حماية وتعزيز حرية الإعلام وسلامة الصحفيين⁽¹¹⁾.

12- وفي السنوات الأخيرة، أطلق الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني عدة مبادرات هامة لحماية الصحفيين، وتعزيز حرية وسائل الإعلام، واستقلالها وتعدديتها، وتأمين مستقبل زاهر للصحافة المعنية بالمصلحة العامة⁽¹²⁾. وترحب المقررة الخاصة بهذه المبادرات.

13- والفائدة المجتمعية لوسائل الأنباء المستقلة والحرّة والتعددية - بوصفها ركيزة للديمقراطية، وأداة لدعم المساءلة والشفافية، ووسيلة للحفاظ على المداولات المفتوحة وتشجيع تبادل الآراء المتنوعة - تؤكد أهمية الصحافة باعتبارها منفعة عامة. والصحفيون ليسوا فوق القانون، ولكن يحق لهم، بحكم وظيفتهم والمصلحة العامة في الكشف عن الحقائق، الحصول على حماية قانونية محددة. والدول ملزمة ليس فقط بالامتناع عن فرض قيود تعسفية، بل أيضاً بوضع تدابير تشريعية وتنظيمية تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان لتمكين الصحفيين من أداء عملهم بأمان ودون عوائق⁽¹³⁾.

14- وتلعب وسائل الإعلام المعنية بالمصلحة العامة، وخاصة الصحافة الاستقصائية، دوراً حاسماً في ضمان الوصول إلى معلومات موثوقة عن القضايا الحيوية مثل الانتخابات والنزاعات وأزمة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). والفساد والجريمة المنظمة وتغير المناخ. وكما هو معترف به في إعلان ويندهوك + 30، فإن الشروط المسبقة لاعتبار المعلومات منفعة عامة تشمل الجدوى الاقتصادية للصحافة، وشفافية شركات الإنترنت، والدرابرة الإعلامية والمعلوماتية لعامة الناس. وتتطلب هذه العناصر الثلاثة تعزيزاً في العصر الرقمي.

(8) محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، العضوية الإلزامية في رابطة أنشئت بموجب القانون من أجل ممارسة الصحافة، الفتوى OC-5/85 المؤرخة 13 تشرين الثاني/نوفمبر 1985، السلسلة ألف، الرقم 5، الفقرة 32. انظر أيضاً المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، *توما ضد لكسمبرغ*، الشكوى رقم 97/38432، الحكم المؤرخ 29 آذار/مارس 2001.

(9) انظر، على سبيل المثال، قرارات الجمعية العامة 173/76 و157/74 و175/72 و162/70 و185/69 و163/68؛ وقرارات مجلس حقوق الإنسان 18/45 و6/39 و2/33 و5/27 و12/21.

(10) الغاية 16-10 من أهداف التنمية المستدامة.

(11) على سبيل المثال، المنصات الإقليمية لسلامة الصحفيين التي أنشأها مجلس أوروبا (<https://fom.coe.int/en/accueil>). والاتحاد الأفريقي (<https://safetyofjournalistsin africa.africa/>). انظر أيضاً توصية المفوضية (الاتحاد الأوروبي). 1534/2021 المؤرخة 16 أيلول/سبتمبر 2021 بشأن ضمان حماية وسلامة وتمكين الصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام في الاتحاد الأوروبي والإعلان المشترك المتعلق باستقلال وسائل الإعلام وتتوعها في العصر الرقمي والصادر عن المقررة الخاصة وخبراء إقليميين معنيين بحرية التعبير بتاريخ 2 أيار/مايو 2018.

(12) على سبيل المثال، خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب. مجموعات الأصدقاء المعنية بسلامة الصحفيين في باريس ونيويورك وجنيف وفيينا وستراسبورغ؛ وتحالف حرية الإعلام المكون من 50 دولة؛ وصندوق اليونسكو العالمي للدفاع عن وسائل الإعلام؛ وتحالف المجتمع المدني الدولي المعني بسلامة الصحفيين.

(13) المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، *Centro Europa 7 S.r.l. ضد إيطاليا*، الشكوى رقم 09/38433، الحكم المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2012.

باء - المفاهيم الرئيسية

1- من هو الصحفي؟

15- لا يقتصر مفهوم الصحفي ولا ممارسة الصحافة اليوم على العاملين لدى ناشري الأخبار. وقد عرّفت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الصحافة باعتبارها مهنة تتقاسمها طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بينها المراسلون والمحللون المحترفون المتفرغون وكذلك أصحاب المدونات الإلكترونية وغيرهم ممن يشاركون في أشكال النشر الذاتي المطبوع على شبكة الإنترنت أو في مواقع أخرى⁽¹⁴⁾. ورغم أن مخططات الاعتماد والتسجيل المحدودة يمكن أن تيسر وصول الصحفيين إلى أماكن أو أحداث معينة في حالات محددة، فإن النظم الحكومية العامة لتسجيل الصحفيين أو الترخيص لهم لا تتفق مع القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽¹⁵⁾.

16- ورغم أن ظهور وسائل الإعلام الرقمية وسع إلى حد كبير إمكانيات صناعة المحتوى ونشره، فإن المواقع الإخبارية للمواطنين والمدونات والخدمات الإخبارية للمنظمات غير الحكومية تكمل وسائل الأنباء ولا تحل محلها. ودافع بعض الباحثين عن ربط الحماية القانونية بـ"أعمال الصحافة"، بدلاً من ربطها بتعريف الوظائف المهنية للصحفي⁽¹⁶⁾. وبعبارة أخرى، فإن المسمى المهني للفرد أقل أهمية من طبيعة المحتوى ووظيفته المتعلقة بالمصلحة العامة.

2- ما هي حرية الإعلام؟

17- يستخدم مصطلح "حرية الإعلام" في هذا التقرير بمعنى حرية وسائل الأنباء واستقلالها وتعددتها، بما في ذلك إنتاج الصحافة ونشرها وتوزيعها عبر جميع الوسائل والمنصات. وسعى بعض الباحثين إلى تعريف حرية الإعلام بأنها حق على حدة له امتيازات خاصة⁽¹⁷⁾.

18- ويُفهم استقلال وسائل الإعلام بمعنى أنه استقلال تحريري عن التدخل السياسي والحفاظ على المعايير الصحفية المهنية من خلال التنظيم الذاتي وسلطات تنظيمية مستقلة. والتعددية الإعلامية هي وجود جهات فاعلة متعددة تشمل وسائل الإعلام العامة والخاصة والمجتمعية، وهي شرط مسبق لتنوع المحتوى ولتعزيز المساواة بين الجنسين والإدماج الاجتماعي في وسائل الإعلام ومن خلالها.

جيم - القيود على حرية الإعلام

19- على غرار أشكال التعبير الأخرى، لا يمكن تقييد حرية الإعلام إلا باستيفاء الشروط الثلاثة المنصوص عليها في المادة 19(3). من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. فوفاً، يجب أن ينص القانون على القيد بعبارات دقيقة وواضحة، وألا يترك الأمر للسلطة التقديرية الحرة للمسؤولين عن تنفيذه. وثانياً، لا يمكن فرض القيد إلا لتحقيق هدف مشروع محدد يتمثل في احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة. وثالثاً، يجب أن يكون القيد ضرورياً بكل ما في الكلمة من معنى ومناسباً ومتناسباً وذا صلة مباشرة بتحقيق الهدف

(14) التعليق العام رقم 34(2011)،، الفقرة 44. انظر أيضاً الوثيقة A/HRC/20/17، الفقرة 4.

(15) التعليق العام رقم 34(2011)،، الفقرة 44.

(16) انظر: Julie Posetti, *Protecting Journalism Sources in the Digital Age* (Paris, UNESCO, 2017).

(17) انظر Damian Tambini, "A Theory of Media Freedom", *Journal of Media Law*, vol. 13, No. 2 (2021).

المشروع. ويجب تفسير القيود تفسيراً ضيقاً، بألا يُستخدم من التدابير إلا أقلها تدخلاً وبالحرص الدائم على تجنب الإفراط إلى حد المساس بجوهر الحق ذاته⁽¹⁸⁾.

20- وعلى الرغم من أن مبدأ الضرورة والتناسب يستدعي عدم مقاضاة الصحفيين لنشرهم معلومات تخدم مصلحة عامة مشروعة، فإن العديد من الحكومات تستخدم قوانين تحمي الأمن القومي والنظام العام والآداب العامة لقمع التقارير التي تنتقد سياساتها. وترى المقررة الخاصة أن استخدام القانون سلاحاً ضد الصحفيين يشكل تهديداً رئيسياً لحرية الإعلام (انظر الفرع رابعاً أدناه). وتُعتبر الرقابة المسبقة تحكماً مفرطاً في وسائل الإعلام، كما أن الحظر الكلي لوسائل إعلام أو مواقع إلكترونية معينة وإغلاق الإنترنت ينتهك أيضاً في كثير من الحالات مبدأ الضرورة والتناسب.

دال - مسؤولية الشركات عن حرية الإعلام

21- رغم أن الدول ملزمة باحترام حقوق الإنسان وحمايتها من اعتداءات الآخرين، وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، فإن الكيانات الاعتبارية تتحمل أيضاً مسؤولية احترام حقوق الإنسان. وكحد أدنى، ينبغي للشركات أن تبذل العناية الواجبة لتحديد وتقييم ما يرتبط بأنشطتها من مخاطر على حقوق الإنسان، وأن تضع سياسات واضحة بشأن كيفية التصدي لها، وتنتشر تقارير تتسم بالشفافية عن المخاطر التي تواجهها وكيفية التصدي لها، وتوفر سبل الانتصاف في حال وقوع انتهاكات.

22- ويجدر بالذكر في سياق هذا التقرير دور ومسؤوليات منصات وسائل التواصل الاجتماعي - بوصفها عوامل تمكين لوسائل الإعلام، وكذلك أدوات لتنفيذ الاعتداءات الرقمية المنسقة على الصحفيين ولنقل المعلومات المضللة السريعة الانتشار التي تقوض الصحافة ذات المصداقية - ودور ومسؤوليات الشركات المصنعة لبرامج التجسس، التي توفر أدوات المراقبة الإلكترونية التي تهدد ممارسة العمل الصحفي بأمان.

23- وشركات الإعلام بصفقتها صاحبة عمل وجهات فاعلة رئيسية في صناعة الأخبار مسؤولة أيضاً عن دعم حقوق الصحفيين وضمان سلامتهم وتعزيز التنوع والإدماج.

ثالثاً - الأخطار التي تتهدد سلامة الصحفيين وحرية الإعلام

24- إن حق الصحفيين في العمل بأمان ودون خوف لا ينفصل عن مفهوم حرية الإعلام. وسواء أ كان ذلك على شبكة الإنترنت أم خارجها، فإن هدف من يهددون الصحفيين لا يزال هو نفسه: تثبيط السعي إلى إعداد التقارير المعنية بالمصلحة العامة من خلال زيادة المخاطر التي يواجهها الصحفيون.

25- وتعرّف خطة عمل الأمم المتحدة سلامة الصحفيين بأنها لا تشمل الاعتداءات البدنية فحسب، وإنما أيضاً الملاحقة القضائية والتوقيف والسجن ومنع وصول الصحفيين، فضلاً عن إفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب. وفي العصر الرقمي، يُسَلَّم بأن الاعتداءات على الصحفيين تشمل الأضرار النفسية والجسدية الناجمة عن التهديدات الرقمية.

26- وتتناول الفروع أدناه ثلاثة تهديدات معاصرة رئيسية للممارسة الآمنة والحرية للصحافة في العصر الرقمي وهي: إفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب؛ والاعتداءات الجنسية عن داخل شبكة الإنترنت؛ والمراقبة الرقمية المستهدفة.

(18) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)،، الفقرة 6.

27- ومن التهديدات ذات الصلة ارتفاع عدد الاعتداءات الرقمية العابرة للحدود الوطنية التي تستهدف الصحفيين في المهجر. فعلى سبيل المثال، واجه الصحفيون الإيرانيون العاملون في دائرة إذاعة بي بي سي باللغة الفارسية وغيرها من وسائل الأنباء الناطقة باللغة الفارسية خارج جمهورية إيران الإسلامية اعتداءات ومضايقات ومراقبة على الإنترنت، فضلاً عن فتح تحقيقات جنائية معهم، وتجميد أموالهم، ورفع السلطات الإيرانية دعاوى تشهير ضد علي في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان⁽¹⁹⁾.

ألف- إفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب

28- أفادت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بقتل 455 صحفياً أثناء قيامهم بعملهم في الفترة ما بين عامي 2016 و2021⁽²⁰⁾. وتشمل هذه الحالات وفيات ناجمة عن عمليات القتل خارج نطاق القضاء، وهجمات إرهابية محددة الأهداف، ووفيات في سياق النزاعات. وفي أكثر من ثمانين حالات من أصل عشر، لم يقدم الجناة إلى العدالة⁽²¹⁾.

29- وإسكات الصحفيين بقتلهم هو أشجع أشكال الرقابة. وإن تقاعس الدولة عن مقاضاة ومعاقبة مرتكبي الجرائم الخطيرة بحق الصحفيين يحرم أسر الضحايا من العدالة، ويشجع الجناة، وقد يردع الصحفيين الآخرين عن تغطية أحداث شديدة الخطورة. كما أن البلدان التي ترتفع فيها معدلات الإفلات من العقاب ترتفع فيها معدلات وفيات الصحفيين، مما يؤكد العلاقة بين الإفلات من العقاب واستمرار وقوع هذه الجرائم⁽²²⁾.

30- وأدت جهود الدعوة القوية التي بذلها المجتمع المدني والوعي المتزايد بالمشكلة إلى اتخاذ مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان سلسلة من القرارات التي طالبت بفتح تحقيقات سريعة وفعالة في الاعتداءات على الصحفيين. وفي عام 2021، ولأول مرة في سياق الجهود الدولية لمكافحة الجريمة، اعترفت الدول في قرار الجمعية العامة 181/76 بأهمية وضع حد لإفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب.

31- وتكتسب خطط العمل الوطنية المستوحاة من خطة عمل الأمم المتحدة زخماً. وفي عام 2021، سنت 14 حكومة تشريعات وعدلت إجراءات إنفاذ القانون لحماية الصحفيين، في حين قامت 11 حكومة بأنشطة لتنمية القدرات في هذا المجال⁽²³⁾. واستناداً إلى الدروس المستفادة، تعهدت المكسيك بتعزيز آلياتها للوقاية والحماية بمشاركة المجتمع المدني⁽²⁴⁾. وقدم بعضُ الدول موارد إلى صندوق اليونسكو العالمي للدفاع عن وسائل الإعلام وإلى صندوق عالمي للدفاع عن الصحفيين في دعاوى التشهير أنشأته الولايات المتحدة الأمريكية⁽²⁵⁾. وأنشأ عدد من الدول نظماً خاصة لمنح تأشيرات الدخول للصحفيين المعرضين للخطر.

(19) انظر: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/Pages/NewsDetail.aspx?NewsID=25706&LangID=E>

(20) انظر قاعدة بيانات مرصد اليونسكو لجرائم قتل الصحفيين. متاحة في الموقع الشبكي: <https://bit.ly/3vZ2chY>

(21) انظر: <https://www.unesco.org/en/articles/9-out-10-killings-journalists-remain-unsolved-said-> و <https://cpj.org/thetorch/2021/10/226-journalists-murdered-with-unesco-ahead-international-day-end-impunity-in-the-last-decade/>

(22) انظر: Julie Posetti and others, *The Chilling: Global Trends in Online Violence against Women*: *Journalists*, research discussion paper (Paris, UNESCO, 2022)

(23) المرجع نفسه.

(24) انظر التقرير المقدم من المكسيك.

(25) انظر: <https://www.rfi.fr/en/us-to-cover-costs-for-journalists-under-legal-pressure>

32- وعلى الصعيد الإقليمي، يعد منهاج عمل مجلس أوروبا لحماية الصحافة وسلامة الصحفيين مثالاً جيداً على آلية إنذار مبكر واستجابة سريعة، وتشارك فيه الحكومات ومنظمات الصحفيين. واستناداً مئات الصحفيين أيضاً من آلية الاتحاد الأوروبي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان⁽²⁶⁾. وعلى الصعيد العالمي، تدعم اليونسكو تنمية قدرات القضاة والمدعين العامين وقد أصدرت مبادئ توجيهية لمقاضاة مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين.

33- وأحد الأمثلة على الممارسات الجيدة من جانب الصحفيين أنفسهم منظمة "قصص ممنوعة"، وهي منظمة إخبارية غير ربحية ملتزمة بالصحافة الاستقصائية في سياق عمليات قتل الصحفيين وسجنهم. وشعارها هو: "قتل الصحفي لن يقتل القصة"⁽²⁷⁾.

34- وعلى الرغم من هذه الجهود، لا تزال مستويات الإفلات من العقاب عالية في حالات النزاع وغير النزاع على حد سواء بسبب عدم امتثال الدول المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتتمثل العوامل الرئيسية في ضعف نظم إنفاذ القانون والنظم القضائية وفسادها ووجود صلة بين الجهات الفاعلة السياسية وقادة الأعمال التجارية الفاسدين والجريمة المنظمة، على النحو المشار إليه في تقرير التحقيق العام في جريمة قتل الصحفية الاستقصائية المالطية دافني كاروانا غاليزيا⁽²⁸⁾.

35- وطالب المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بمن فيهم المقررة الخاصة المعنية بتعزيز الحق في حرية الرأي والتعبير⁽²⁹⁾، وفريق الخبراء القانونيين الرفيع المستوى المعني بحرية وسائل الإعلام⁽³⁰⁾، وبعض الدول وهيئات المجتمع المدني⁽³¹⁾، باتخاذ تدابير صارمة لمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، بما في ذلك إنشاء آلية تحقيق دولية مستقلة، وتعزيز قدرة آليات الأمم المتحدة القائمة، واستخدام جزاءات محددة الأهداف وبناء قدرات المجتمع المدني. وتستحق التوصيات أن تحظى بدراسة جديّة من قبل مجلس حقوق الإنسان وكذلك اليونسكو ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سياق خطة عمل الأمم المتحدة.

باء - الاعتداء على الصحفيات على الإنترنت

36- تعد الاعتداءات على الصحفيات على الإنترنت من بين أخطر التهديدات المعاصرة لسلامتهن وللمساواة بين الجنسين وحرية الإعلام⁽³²⁾. وهذه الهجمات الغاشمة والمنسقة والخبيثة، التي تتسم بتحيزها الجنسي الكبير⁽³³⁾، كثيراً ما تستهدف النساء المنتميات إلى أقليات دينية وإثنية أو الأشخاص ذوي الهوية الجنسية غير المطابقة.

(26) انظر تقرير المفوضية الأوروبية.

(27) انظر <https://forbiddenstories.org/about-us/>. انظر أيضاً التقرير المشترك المقدم من اتحاد حرية الإنترنت الأكبر والمركز الدولي للقانون غير الهادف للربح لمبادرات المجتمع المدني.

(28) انظر: <https://www.daphne.foundation/en/2021/11/20/public-inquiry-translation>.

(29) انظر: <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=26465&LangID=E>.

(30) انظر: <https://www.ibanet.org/Investigations-report-launch-2020>.

(31) انظر: <https://www.icj.org/report-launch-the-future-of-accountability-mechanisms-twenty-recomm-endations/>.

(32) انظر: Posetti and others, *The Chilling*.

(33) يمكن أن يشمل العنف الجنساني على الإنترنت توجيه تهديدات بالاغتصاب والقتل والعنف الجنسي، فضلاً عن التزييف العميق، ونشر معلومات خصوصية على الإنترنت، و"المشاعبة" و"الابتزاز الجنسي"، ونشر الصور الحميمة من غير موافقة أصحابها، وحملات التشهير (انظر الوثيقة A/HRC/44/52).

37- واستناداً إلى نتائج دراسة استقصائية أجريت في عام 2020 وأبحاث أخرى، استنتج تقرير أعده المركز الدولي للصحفيين بتكليف من اليونسكو أن مثل هذا العنف يلحق ضرراً نفسياً حقيقياً للغاية، ويشل الصحافة المعنية بالمصلحة العامة، ويقضي على الحياة المهنية للنساء، ويحرم المجتمع من أصوات ووجهات نظر مهمة⁽³⁴⁾. وحلل التقرير ملايين المنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي كانت موجهة إلى صحفيتين بارزتين هما ماري ريسا وكارول كادوالدر فاستنتج وجود أنماط مقلقة من الإساءات، بما في ذلك التهديدات بالقتل والاعتصاب، وكره النساء في الفضاء الرقمي، والتلاعب النفسي الشبكي المرتبط بجهات فاعلة سياسية⁽³⁵⁾.

38- ومنذ عام 2017، اتخذت الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان عدة قرارات تدين العنف بالصحفيات على الإنترنت. والدول مدعوة إلى أن تهيب وتضامن، في القانون وفي الممارسة العملية، بيئة آمنة وتمكينية للصحفيين، بسبل منها التركيز الشديد على مكافحة التمييز الجنسي والجنساني والعنف بالصحفيات، على شبكة الإنترنت وخارجها، وكذلك على السمات الخاصة للتهديدات والمضايقة التي تستهدف الصحفيات على الإنترنت⁽³⁶⁾.

39- وتقع على عاتق الدول، بوصفها الجهة الرئيسية المسؤولة عن حقوق الإنسان، المسؤولية النهائية عن ضمان سلامة الصحفيات من العنف على الإنترنت. ولما كانت شركات وسائل التواصل الاجتماعي الأداة الرئيسية للاعتداءات المنفذة على الإنترنت، فإنها مسؤولة أيضاً عن ممارسة العناية الواجبة واتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان سلامة الصحفيين على منصاتهما وفقاً للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

40- وينبغي لأصحاب العمل في وسائل الأبناء أن يكفلوا للصحفيات التدريب والدعم، بما يشمل المساهمات المستقلة. وعلاوة على ذلك، يجب على المنظمات الإخبارية تجنب وضع سياسات لوسائل التواصل الاجتماعي تعاقب الصحفيات فعلياً على فضح من يسيء إليهن أو على توثيق ما يتعرضن له من اعتداءات.

41- ومن الأمثلة على الممارسات الجيدة الناشئة قطاع الأخبار الكندي، حيث أنشأ المؤسسة الدولية لوسائل الإعلام النسائية والمركز الدولي للصحفيين مركزاً للاستجابة إلى العنف على الإنترنت⁽³⁷⁾.

42- ويشير ازدياد العنف الجنساني بالصحفيين على الإنترنت وعلاقته بالضرر خارج الإنترنت إلى الحاجة إلى نظام إنذار مبكر لمنع تصاعد التهديدات. وتقوم وزارة الخارجية والكونغرس والتنمية في المملكة المتحدة بتمويل البحوث الرامية إلى دعم تطوير مثل هذا النظام⁽³⁸⁾. كما اتخذت المفوضية الأوروبية⁽³⁹⁾ والحكومة الاسكتلندية⁽⁴⁰⁾ مؤخراً خطوات لتحديد الجرائم القائمة على كره النساء وخطاب

(34) انظر: Posetti and others, *The Chilling*.

(35) المرجع نفسه.

(36) انظر، على سبيل المثال، قرار الجمعية العامة 173/76.

(37) انظر: <https://onlineviolencehub.org/>

(38) انظر: <https://www.icjf.org/news/towards-early-warning-system-violence-against-women-journalists>

(39) انظر: https://ec.europa.eu/info/sites/default/files/aid_development_cooperation_fundamental_rights_com_2022_105_1_en.pdf

(40) انظر: <https://www.gov.scot/binaries/content/documents/govscot/publications/independent-report/2022/03/misogyny-human-rights-issue/documents/misogyny-human-rights-issue/misogyny-human-rights-issue/govscot%3Adocument/misogyny-human-rights-issue.pdf>

الكراهية القائم على نوع الجنس، بما في ذلك الاعتداءات على الصحفيات على الإنترنت، من خلال اقتراح توجيه ونص تشريعي نموذجي.

جيم - المراقبة الرقمية المستهدفة للصحفيين

43- تشكل المراقبة الإلكترونية المستهدفة للصحفيين تحدياً للصحافة الاستقصائية، وتعرض سرية المصادر الصحفية للخطر، وتعرض الصحفيين ومصادرهم لأذى بدني متزايد. أما النطاق الكامل للمراقبة المستهدفة للصحفيين وأثرها فغير معروفين نظراً لانعدام الشفافية المحيط بهذه الممارسات والسوق التي تدعمها؛ بيد أن المعلومات المكشوفة تشير إلى أنها تستخدم على نطاق واسع، في تجاهل صارخ للقانون الدولي لحقوق الإنسان، مع ما ينجم عن ذلك من عواقب وخيمة على حرية الإعلام وسلامة الصحفيين⁽⁴¹⁾.

44- وضّمت تكنولوجيا المراقبة المتقدمة لتمكين السلطات من الوصول إلى الجهاز المصاب بأكمله والسماح لها بالوصول إلى المعلومات التي قد تكون لولا ذلك محمية بواسطة التشفير. ورغم أن العديد من الشركات تورطت في المراقبة الرقمية المستهدفة للصحفيين على مدى العقد الماضي، كشف مشروع بيغاسوس في عام 2021⁽⁴²⁾. أن ما لا يقل عن 180 صحفياً في 20 بلداً ربما كانوا مستهدفين من قبل حكومات تستخدم برمجية بيغاسوس للتجسس الذي وضعتها شركة NSO Group التكنولوجية⁽⁴³⁾. وفي مطلع عام 2022، كشفت تحقيقات أخرى عن استخدام برنامج بيغاسوس ضد أكثر من 30 فرداً مرتبطين بمنظمات إعلامية في بلد آخر⁽⁴⁴⁾.

45- وتعمل المراقبة الرقمية المستهدفة في نهاية المطاف كوسيلة للتخويف، مما يزيد من المخاطر التي يواجهها الصحفيون ومصادرهم ويقوض التقارير الناقدية. وفي عدد من الحالات، أثبت التوثيق أن هذه الرقابة كانت نذيراً بالأذى البدني والاحتجاز والمضايقة القانونية والسجن وحملات التشهير أو نتيجة لازمة لها⁽⁴⁵⁾.

46- واستهدفت الصحفيات بقدر غير متناسب في بعض البلدان⁽⁴⁶⁾، وتعرضن لأذى جسيم من جراء المراقبة الرقمية المستهدفة، التي تُستخدم كشكل من أشكال العنف الجنساني⁽⁴⁷⁾. ويبدو أن المعلومات

(41) انظر الوثيقة A/HRC/41/35؛ والوثيقة A/70/361؛ وتقرير Access Now، الصفحة 3؛ وتقرير منظمة العفو الدولية، الصفحة 2.

(42) مشروع بيغاسوس هو اتحاد يضم أكثر من 80 مراسلاً من 17 منظمة إعلامية في 11 بلداً تسقه منظمة "قصص ممنوعة" (Forbidden Stories). بدعم تقني من مختبر الأمن التابع لمنظمة العفو الدولية. انظر: <https://forbiddenstories.org/pegasus-project-articles/>

(43) انظر: Phineas Rueckert, "Pegasus: The New Global Weapon for Silencing Journalists," Forbidden Stories, 18 July 2021؛ Omer Benjakob, "The NSO File: A Complete List of Individuals Targeted With Pegasus Spyware," Haaretz, 7 February 2022؛ انظر أيضاً: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26564>

(44) انظر: <https://citizenlab.ca/2022/01/project-torogoz-extensive-hacking-media-civil-society-el-salvador-pegasus-spyware/>؛ وتقرير Access Now، الصفحة 4.

(45) تقرير لجنة حماية الصحفيين، الصفحة 4.

(46) تقرير اتحاد حرية الإنترنت الأكبر والمركز الدولي للقانون غير الهادف للربح، الصفحة 8 (يعطي تفاصيل عن مراقبة الدولة للصحفيات في جورجيا).

(47) تقرير Access Now، الصفحات 4-6؛ وتقرير منظمة العفو الدولية، الصفحتان 3 و4.

الشخصية للصحفيات التي تم الحصول عليها من خلال المراقبة قد استخدمت في حملات عنف على الإنترنت (بما في ذلك نشر المعلومات الخصوصية للأفراد)⁽⁴⁸⁾.

47- وفي نهاية المطاف، تنتهي ممارسات المراقبة الرقمية الواسعة الانتشار المصادر السرية عن التواصل مع الصحفيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار رادعة للإبلاغ بالمخالفات وللصحافة الاستقصائية⁽⁴⁹⁾. ويسمح نطاق المراقبة الرقمية المستهدفة خارج الحدود الإقليمية للدول بالتحكم في التعبير خارج نطاق ولايتها القضائية، مما قد يكتم أفواه معدي التقارير الاستقصائية على الصعيد العالمي. وينافي استخداماً لتكنولوجيات المراقبة الرقمية المستهدفة ضد الصحفيين لرصد العمل الذي يقومون به القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن كلا من المراسل والمصدر يتمتعان بحقوق لا يجوز تقييدها إلا وفقاً للأحكام الصارمة للمادة 19(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁵⁰⁾.

48- وتزيد المراقبة الرقمية المستهدفة أيضاً تكاليف الانخراط في العمل الصحفي، مما قد يزيد تقييداً تعددية وسائل الأنباء وقدرتها على البقاء. وأصبح التدريب واليقظة في مجال الأمن الرقمي والأدوات ذات الصلة به جوانب أساسية من عمل الصحفي، مما يتطلب موارد وتكيفاً مستمراً⁽⁵¹⁾. ويعتمد الصحفيون بانتظام على التشفير من طرف إلى طرف، وهي طريقة لم يعد توافرها في حد ذاته مضموناً في بعض الولايات القضائية⁽⁵²⁾. ومع ذلك، فحتى تقنيات التشفير المتقدمة واليقظة المستمرة لا يمكنها أن تمنع هجمات النقر الصفري كتلك التي تتيحها شركة NSO Group.

49- وترغم الدول أنها تحتاج إلى تقنيات المراقبة الرقمية المستهدفة لمنع الجريمة والإرهاب، وتجادل شركات مثل NSO Group بأن استخدام ما تنتجه من أدوات المراقبة ينحصر بشكل صارم في هذه الأغراض⁽⁵³⁾. بيد أن أدلة مستفيضة ظهرت على استخدام الدول لتكنولوجيات المراقبة المتقدمة استخداماً موازياً على نطاق واسع لاستهداف الصحفيين الذين قد ينتقد عملهم الحكومات أو يركز على قضايا سياسية أو اجتماعية حساسة. واستخدمت الدول المراقبة الرقمية المستهدفة للحد من الصحافة الاستقصائية والسيطرة على الروايات العامة، وقمع الصحفيين، وتعقب مصادر الصحفيين، في انتهاك للمادة 19 من العهد الدولي⁽⁵⁴⁾. وفي هذا السياق، فإن مساعي الدول من أجل إضفاء الشرعية على استخدام المراقبة الرقمية المستهدفة مقلقة للغاية، مثل التغييرات التي بدأ إدخالها على التشريعات الألمانية في عام 2021 وألغت استثناء الصحفيين من المراقبة والقرصنة في سياق التحقيقات المتعلقة بالإرهاب⁽⁵⁵⁾.

50- والدول والشركات محمية إلى حد كبير من التدقيق فيما يتعلق بالمراقبة المحددة الهدف بسبب الاحتجاج بمبررات الأمن القومي وأسرار الدولة وحصانة الدول في سياق أنشطتها⁽⁵⁶⁾. وقد توفر التغييرات الأخيرة في لوائح التصدير في الاتحاد الأوروبي بعض البيانات، ولكنها لا تعالج المشكلة بالقدر الكافي⁽⁵⁷⁾.

(48) تقرير قدمته رابطة حقوق المرأة في التنمية، الصفحة 9.

(49) انظر: "Pegasus"، Phineas Rueckert.

(50) A/HRC/41/35، الفقرة 26.

(51) انظر، على سبيل المثال، تقرير اتحاد حرية الإنترنت الأكبر والمركز الدولي للقانون غير الهادف للربح، الصفحتين 8 و9.

(52) A/HRC/29/32، الفقرات 36-46؛ و"Phineas Rueckert، "Pegasus".

(53) NSO Group, Transparency and Responsibility Report 2021, pp. 7-8.

(54) A/HRC/41/35، الفقرة 24(ج).

(55) تقرير مديرية مجلس أوروبا المعنية بمجتمع المعلومات وإجراءات منع الجريمة، الصفحة 4. انظر أيضاً تقرير التحالف الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا إلى StopDigitalDictatorship،# (أوقفوا الديكتاتورية الرقمية). الصفحات 16-21.

(56) انظر، على سبيل المثال: NSO Group, Transparency and Responsibility Report 2021, pp. 9-10.

(57) تقرير منظمة العفو الدولية، الصفحة 4.

وهناك العديد من الإجراءات القانونية⁽⁵⁸⁾. والتحقيقات الجارية، بما في ذلك الدعاوى القضائية التي رفعتها شركة 'ولتساب' على شركة NSO، وقيام البرلمان الأوروبي بإنشاء لجنة تحقيق⁽⁵⁹⁾، والأمر الصادر عن المحكمة العليا في الهند بإجراء تحقيق مستقل⁽⁶⁰⁾، وقيام الولايات المتحدة بإدراج شركتين في القائمة السوداء، مما يدل على القلق الشديد الذي يساور المجتمع المدني وبعض الحكومات والهيئات الرقابية وشركات التكنولوجيا الرقمية. ومع ذلك، سيستمر الإفلات من العقاب ما لم تُعتمد قواعد دولية وقوانين وطنية قوية يُكفل إنفاذها لحماية الصحفيين والصحافة من المراقبة الرقمية المستهدفة.

رابعاً - تأليب القانون على الصحفيين وحرية الإعلام

51- لطالما استخدمت القوانين - من قوانين الفتنة إلى قوانين الرقابة - لمعاينة الصحفيين وقمع حرية الإعلام. وأُحيت بعض الدول هذه الممارسة بشراسة جديدة في العصر الرقمي. وتوسعت ترسانة الأسلحة القانونية لتشمل قوانين التشهير الإلكتروني الإجرامي ومكافحة الإرهاب والأمن السيبراني والأخبار الزائفة. وفي كثير من الحالات، تكون عقوبة النشر على الإنترنت أشد قسوة من من عقوبة المطبوعات أو البث الإذاعي⁽⁶¹⁾. بالإضافة إلى ذلك، عادة ما يستخدم التشهير أو ضريبة الدخل أو التحقيقات المالية الأخرى والدعاوى القضائية الكيدية والعايثة لمضايقة وتخويف الصحفيين أو وسائل الإعلام.

52- وربما تكون ماريا ريسا، الحائزة لجائزة نوبل، أقوى رمز من رموز استخدام القانون سلاحاً. فقد واجهت حملة من الدعاوى القانونية في الفلبين شملت جرائم المخالفات الضريبية والتحليل في الملكية وفي الأوراق المالية والعديد من دعاوى التشهير، بما في ذلك التشهير الجنائي في الفضاء الإلكتروني الذي أُدين به بأثر رجعي. وقد ترتبت على التهم الجنائية، بعد ضمها، عقوبة تراكمية ناهزت مائة عام⁽⁶²⁾.

53- واعتقال الصحفيين وملاحقتهم قضائياً، ثم فرض غرامات باهظة وأحكام قاسية بالسجن عليهم، أفعال لا تؤدي فقط إلى تخويف الأفراد المتهمين ومعاقتهم، بل أيضاً إلى خلق مناخ يشوبه الخوف ويُفضي إلى تثبيط همة صحفيين آخرين على إعداد تقارير ناقدة. وفي السنوات الأخيرة، أعربت المقررة الخاصة عن بالغ قلقها إزاء القوانين الصارمة والأحكام القاسية في بلدان شتى مثل الاتحاد الروسي⁽⁶³⁾.

(58) تقرير Access Now، الصفحة 7.

(59) قرار البرلمان الأوروبي (RSO) 2022/2586، القاضي بإنشاء لجنة للتحقيق في استخدام برنامج Pegasus وبرامج تجسس مكافئة له، 10 آذار/مارس 2022.

(60) انظر: <https://ipi.media/the-state-of-media-freedom-in-india>.

(61) انظر على سبيل المثال:

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=22145>

(62) انظر: <https://www.cbc.ca/radio/thecurrent/the-current-for-june-18-2020-1,5616058/facing-possible-jail-time-totalling-100-years-journalist-maria-ressa-says-she-won-t-stop-fighting-for-justice-1,5617289>.

(63) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26459>.

وإيران (جمهورية - الإسلامية)⁽⁶⁴⁾. وبيلاروس⁽⁶⁵⁾ وتركيا⁽⁶⁶⁾ والجمهورية العربية السورية⁽⁶⁷⁾ وسري لانكا⁽⁶⁸⁾ وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)⁽⁶⁹⁾ وفييت نام⁽⁷⁰⁾ ومصر⁽⁷¹⁾ وميانمار⁽⁷²⁾.

54- ورحبت المقررة الخاصة، في أعقاب مراسلاتها مع حكومة جمهورية كوريا بشأن مشروع قانون التحكيم الصحفي في عام 2021، بقرار البرلمان تشكيل لجنة خاصة مشتركة بين الأحزاب معنية بإصلاح وسائل الإعلام بغية إعادة النظر في مشروع القانون وغيره من قضايا إصلاح وسائل الإعلام⁽⁷³⁾.

ألف - تجريم الصحافة

55- غالباً ما يستخدم الأمن القومي مبرراً لمقاضاة الصحفيين الذين ينتقدون السياسات الحكومية أو المسؤولين. واستخدم قانون التحريض على الفتنة لاعتقال صحفيين وإغلاق جميع وسائل الإعلام المستقلة في هونغ كونغ، الصين⁽⁷⁴⁾. وفي الهند، أُلقي القبض على صحفيين بموجب قوانين التحريض على الفتنة ومكافحة الإرهاب بسبب تغطيتهم الناقدة للأحداث في كشمير وكذلك لاحتجاجات المزارعين في دلهي⁽⁷⁵⁾.

56- والدول ملزمة بضمان صياغة قوانين الأمن القومي وتطبيقها بطريقة تتفق مع المتطلبات الصارمة للمشروعية والضرورة والتناسب، على النحو المنصوص عليه في المادة 19(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁷⁶⁾. على أن المشاكل الشائعة فيما يتصل بالقوانين الأمنية تشمل عدم وجود تعاريف واضحة للمصطلحات الرئيسية، مثل "الإرهاب" أو "التطرف العنيف"، أو استخدام مصطلحات غامضة، مثل "الدفاع" أو "التمجيد" أو "النصرة" أو "الدعاية الإرهابية"، مما يتيح مجالاً واسعاً

(64) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/03/iran-targeting-journalists-threatens-freedom-press-say-un-experts?LangID=E&NewsID=25706>.

(65) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/06/belarus-black-hole-media-freedom-after-regious-attacks-say-un-experts?LangID=E&NewsID=27146>.

(66) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26050>.

(67) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26164>.

(68) انظر:

<https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/02/sri-lanka-experts-dismayed-regressive-steps-call-renewed-un-scrutiny-and-0?LangID=E&NewsID=26725>.

(69) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26338>.

(70) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/01/viet-nam-arrests-send-chilling-message-key-party-meeting-un-experts?LangID=E&NewsID=26661>؛

و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26688>.

(71) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26743>.

(72) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2021/02/myanmar-military-must-restore-democracy-allow-people-protest-and?LangID=E&NewsID=26808>.

(73) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26629>.

(74) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26592>.

(75) انظر:

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26053>؛
and <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2019/08/un-rights-experts-urge-india-end-communications-shutdown-kashmir?LangID=E&NewsID=24909>.

(76) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34(2011)، الفقرة 30.

لسوء الاستخدام⁽⁷⁷⁾. ففي تركيا مثلاً، حيث لا يزال 41 صحفياً قابعين في السجن في نهاية عام 2021، يجرم قانون العقوبات وتشريعات مكافحة الإرهاب بعبارة غامضة على فئات واسعة من التعبير، بما في ذلك التعبيرات التي "تشوه سمعة الأمة التركية" أو "تهين الرئيس"⁽⁷⁸⁾.

57- وكثيراً ما تستخدم قوانين التشهير الجنائي وإهانة الحاكم ضد الصحفيين الذين ينتقدون المسؤولين الحكوميين أو أفراد العائلة المالكة⁽⁷⁹⁾. والعقوبات الجنائية، وخصوصاً عقوبة السجن، ليست مفرطة بطبيعتها عند استخدامها بحق صحفيين يؤدون عملهم ببساطة فحسب، بل هي تعسف في استخدام السلطة من قبل موظفين عموميين. ويجب على أصحاب المناصب العامة أن يتوقعوا درجة أعلى من التدقيق العام وأن يكونوا منفتحين على النقد⁽⁸⁰⁾.

58- وخلصت المحاكم المحلية في أوغندا⁽⁸¹⁾ وزامبيا⁽⁸²⁾ وزمبابوي⁽⁸³⁾ إلى أن قوانين التشهير الجنائي غير دستورية وغير مبررة في المجتمعات الديمقراطية الحديثة. وفي عام 2016، خلصت المحكمة الإقليمية في غرب أفريقيا إلى أن القوانين التي تعرّف أفعال التحريض على الفتنة والأخبار الزائفة والتشهير الجنائي بوصفها جرائم جنائية في غامبيا تنتهك القانون الدولي وأمرت بإلغائها⁽⁸⁴⁾. ودعت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الدول إلى النظر في إلغاء التشهير الجنائي. ومع ذلك، لا تزال القوانين الجنائية المتعلقة بالتشهير سارية في 160 بلداً في العالم، بما في ذلك بعض بلدان الاتحاد الأوروبي، الذي هو نصيرٌ قويٌّ لحرية الإعلام⁽⁸⁵⁾. وتكرر المقررة الخاصة دعوتها إلى فرض حظر عالمي على التجريم على التشهير والتشهير المثير للفتنة على شبكة الإنترنت وخارجها⁽⁸⁶⁾.

59- وهناك أيضاً أمثلة تجسد تجريم الصحفيين بحجة حماية الحق في الخصوصية ظاهرياً، ولكن الغرض الفعلي كان منع الكشف عن معلومات سلبية تمس مصالح سياسية أو تجارية قوية. وفي سويسرا، ينص القانون المصرفي الاتحادي على أن يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات موظفو المصارف الذين يبلغون عن المخالفات أو الأطراف الثالثة، بمن فيها الصحفيون، التي تنشر تلك المعلومات⁽⁸⁷⁾. ويبدو أن تأثير القانون يعرقل الصحافة الاستقصائية، ويقمع إعداد التقارير المشروعة عن الجرائم المالية

(77) انظر تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحرية الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/74/335) و(A/73/361)؛

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26677> و https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Opinion/Legislation/OL_FRA_20.08.19.pdf

(78) انظر الرسالة (AL TUR (3.2022)، التي ستتاح في الموقع الشبكي:

<https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>

(79) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23525>

(80) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-04/Joint-Declaration-2021-Politicians_EN.pdf

(81) أوغندا، المحكمة العليا، *تشارلز أونيانغو أوبو ضد المدعي العام*، الطعن الدستوري رقم 2 لعام 2002، القرار المؤرخ 10 شباط/فبراير 2004.

(82) زامبيا، المحكمة العليا، *تشيبيزي ضد الشعب*، HPR/03/2014، 4 كانون الأول/ديسمبر 2014.

(83) زمبابوي، المحكمة العليا، *تشافونوكا ضد وزير الداخلية*، القضية رقم (ZS) 6540 JOL 2000، 22 أيار/مايو 2000.

(84) محكمة العدل للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، *اتحاد الصحفيين الأفارقة ضد غامبيا*، القرار رقم ECW/CCJ/JUD/04/18، 13 شباط/فبراير 2018.

(85) انظر: <http://legaldb.freemedia.at/defamation-laws-in-europe/>

(86) A/HRC/47/25، الفقرة 89.

(87) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=27138>

المزعومة، ويثبط اهتمام وسائل الإعلام السويسرية⁽⁸⁸⁾. وحيثما تكون المخالفات المالية موضع خلاف، ينبغي للدول أن تعترف بالمصلحة العامة في الكشف عن المعلومات وأن تحترم حرية الإعلام.

60- ويوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان حماية قوية للمبلغين عن المخالفات والمصادر الصحفية ومعدّي التقارير المعنية بالمصلحة العامة. وفي هذا السياق، تثير الجهود المتواصلة التي تبذلها الولايات المتحدة لمقاضاة مؤسس ويكيليكس جوليان أسانج مخاوف من احتمال أن تشكل التهم الموجهة بمقتضى قانون التجسس سابقة لا لمعاقبة المبلغين عن المخالفات فحسب، بل ولمعاقبة الصحفيين أيضاً دون اعتبار لما إذا كانت تقاريرهم تخدم المصلحة العامة⁽⁸⁹⁾.

باء - قوانين الأخبار الزائفة

61- بعد أسبوع من غزو الاتحاد الروسي لأوكرانيا، أصدر البرلمان الروسي قانوناً يجعل نشر أخبار عن الحرب في أوكرانيا تختلف عن المعلومات الرسمية التي تقدمها الحكومة الروسية فعلاً إجرامياً خطيراً، بما في ذلك مجرد الإشارة إلى الوقائع على أنها "حرب". ودفع قانون الأخبار الزائفة عن الحرب وسائل الإعلام الروسية إلى فرض رقابة ذاتية على تقاريرها عن الوضع في أوكرانيا. وأغلقت بعض وسائل الإعلام المستقلة أو علقت أنشطتها بسبب القيود المتزايدة على إعداد التقارير. وخوفاً على سلامة الموظفين، أعلنت العديد من وسائل الإعلام الدولية التزامها تعليق التغطية الصحفية من موسكو أو منعها السلطات الروسية جزئياً أو كلياً من التغطية. وهذا التعتيم الكلي على المعلومات هو واحد من سلسلة من التدابير التي اتخذتها السلطات لتقييد حرية الإعلام في الاتحاد الروسي⁽⁹⁰⁾.

62- وفي أواخر شهر شباط/فبراير 2022، حظرت المفوضية الأوروبية على وسيلتين إعلاميتين يملكهما ويسيطر عليهما الاتحاد الروسي البث في الاتحاد الأوروبي لأنهما نشرتا معلومات مضللة ودعاية وشكلتا من ثم خطراً على النظام العام والأمن العام⁽⁹¹⁾. والحظر الكلي لوسيلة إعلامية هو تقييد شديد لحرية التعبير. ورغم أن القانون الدولي يجيز تقييد حرية التعبير لحماية النظام العام والأمن القومي، فإنه يشترط أن يكون الإجراء ضرورياً ومتناسباً على وجه الدقة⁽⁹²⁾. ولما كان التصدي للمعلومات المضللة ممكناً من دون حظر لوسائل الإعلام، فإن تناسب استجابة الاتحاد الأوروبي تثير القلق⁽⁹³⁾.

63- وأفضل طريقة لمواجهة المعلومات المضللة ليست الرقابة أو حظر وسائل الإعلام وإنما بإعلاء شأن وسائل الإعلام الحرة والمستقلة والتعددية⁽⁹⁴⁾. ومع ذلك، اعتمدت حكومات عديدة، خصوصاً منذ نشي الجائحة، تشريعات بحجة حظر الأخبار الزائفة أو المعلومات المضللة على الإنترنت. ولكن يبدو أن

(88) انظر: <https://www.nytimes.com/2022/02/20/business/credit-suisse-leak-swiss-bank.html>.

(89) انظر: Sissel McCarthy "Why is the Espionage Act Being Used to Punish Whistleblowers and Journalists?" *News Literacy Matters*, 21 September 2020; <https://www.justice.gov/opa/press-release/file/1165556/download>؛ و- <https://www.nytimes.com/2021/02/08/us/politics/julian-assange-indictment.html>.

(90) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/03/russia-un-experts-alarmed-choking-information-clampdown>.

(91) انظر: <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=OJ:L:2022:065:FULL&from=EN>.

(92) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 34 (2011)،، الفقرة 34.

(93) انظر أيضاً: <https://ipi.media/ipi-statement-on-banning-of-rtand-sputnik>؛ و <https://europeanjournalists.org/blog/2022/03/01/fighting-disinformation-with-censorship-is-a-mistake/>.

(94) انظر الوثيقة A/HRC/47/25.

الهدف الحقيقي للحظر هو تضيق الخناق على انتقاد سياسات الحكومة. ففي مصر، على سبيل المثال، حوكم صحفيون ومدافعون عن حقوق الإنسان بتهمة نشر أخبار كاذبة بعد أن نشروا تقارير عن حالة حقوق الإنسان في البلد⁽⁹⁵⁾. وفي كمبوديا، ألغيت تراخيص ست وسائل إعلام بسبب تغطيتها لجائحة كوفيد-19 في عام 2021.

64- ولا تستوفي القوانين المتعلقة بالأخبار الزائفة عموماً الشروط الثلاثة المنصوص عليها في المادة 19(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وهي الشرعية والضرورة وخدمة أهداف مشروعة. ومن الأمثلة على هذه التشريعات المعيبة قانون الأمن الرقمي في بنغلاديش، الذي يفرض عقوبات صارمة على مرتكبي مجموعة واسعة من الأفعال الغامضة التعريف تشمل الأمن القومي والتشهير الجنائي على الإنترنت والمعلومات المضللة، ويمنح السلطات صلاحيات شاسعة وتدخلية بقدر كبير فيما يتعلق بالتحري والتفتيش والمصادرة. وأدى استخدام هذا القانون إلى الاحتجاز التعسفي لصحفيين وتعذيبهم وموتهم أثناء الاحتجاز، وإلى تثبيط نشاط الصحافة على الإنترنت وخارجها⁽⁹⁶⁾. وتكرر المقررة الخاصة مطالبتها بإلغاء هذا القانون.

65- ومن الأمثلة الأخرى على البلدان التي اعتمدت أو نفذت مؤخراً تشريعات لا تمتثل للمعايير الدولية إيطاليا⁽⁹⁷⁾ وسنغافورة⁽⁹⁸⁾ وفرنسا⁽⁹⁹⁾ وقطر⁽¹⁰⁰⁾ وكوبا⁽¹⁰¹⁾ وماليزيا⁽¹⁰²⁾، من بين بلدان أخرى.

جيم - المضايقة القانونية والقضائية للصحفيين

66- في بعض البلدان، يتعرض الصحفيون للتهديد بفتح تحقيقات معهم وملاحقتهم قضائياً بسبب مسائل لا علاقة لها بتقاريرهم، مثل انتهاكات القوانين التنظيمية المتعلقة بجائحة كوفيد⁽¹⁰³⁾ أو القوانين الضريبية⁽¹⁰⁴⁾، ولكن في ظروف تدل على أن اللجوء للإجراء القانوني كان من باب الانتقام أو التخويف⁽¹⁰⁵⁾.

67- وعلاوة على ذلك، تستهدف الحكومات وكذلك الجهات الفاعلة الخاصة بشكل متزايد الصحفيين ووسائل الأنباء - والمدافعين عن حقوق الإنسان - بدعاوى قضائية، عادة ما تكون بتهمة القذف أو التشهير، وتطالبهم بدفع تعويضات باهظة. وتعرف هذه الدعاوى القضائية باسم الدعاوى القضائية

(95) انظر: <https://www.ohchr.org/en/press-briefing-notes/2020/11/press-briefing-note-egypt-detention-human-rights-defenders?LangID=E&NewsID=26523>

(96) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23838>

وانظر أيضاً: <https://www.ohchr.org/en/2021/03/bangladesh-bachelet-urges-review-digital-security-act-following-death-custody-writer?LangID=E&NewsID=26815>

(97) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=23704>

(98) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Opinion/Legislation/OL_SGP_3_2019.pdf

(99) انظر: <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Opinion/Legislation/OL-FRA-5-2018.pdf>

(100) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25158>

(101) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26674>

(102) انظر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26287>

(103) انظر الوثيقة A/HRC/44/49.

(104) على سبيل المثال: <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/03/belarus-crackdown-human-rights-defenders-deepens-expert?LangID=E&NewsID=26922>

(105) على سبيل المثال:

<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=25873>

الاستراتيجية ضد المشاركة العامة، وليس القصد منها بالضرورة كسب الدعوى القضائية، بل تخويف الطرف الآخر أو استنزاف موارده وتحطيم معنوياته⁽¹⁰⁶⁾. وإذ تُؤارى هذه الإجراءات في ثوب الدعاوى القضائية العادية، فهي تحوّل مسائل المصلحة العامة إلى نزاعات خاصة⁽¹⁰⁷⁾.

68- وقد واجهت دافني كاروانا غاليزيا، التي قُتلت في عام 2017 بسبب عملها صحفية استقصائية، 42 دعوى تشهير مدنية رفعها سياسيون مالطيون وشركاؤهم في الأعمال. وبعد مرور أربع سنوات على جريمة قتلها، لا تزال عائلتها تكافح في المحاكم لإسقاط ثماني قضايا لا تزال قيد الفصل. وكانت محنتها دافعاً إلى اتخاذ إجراءات في سبيل سن قانون فعال لمنع مثل هذه الدعاوى القضائية في أوروبا. وترحب المقررة الخاصة بقرار مجلس أوروبا صياغة توصية تتعلق بالدعاوى الاستراتيجية المرفوعة ضد المشاركة العامة وباقتراح المفوضية الأوروبية إدراج تدابير لمنع هذه الدعاوى القضائية في القانون المقترح بشأن حرية الإعلام.

69- وما زال يتعين على الدول أن تفعل الكثير للتصدي لهذا التعسف المتزايد في استخدام النظام القضائي.

70- ودعا الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال الشركات إلى الكف عن رفع دعاوى قضائية عابثة على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان⁽¹⁰⁸⁾.

71- ومن التطورات الإيجابية في مسار تحسين الحماية القانونية للصحفيين في جميع أنحاء العالم إنشاء الشبكة القانونية للصحفيين المعرضين للخطر. وتقوم هذه المنصة، التي تقودها عدة منظمات من المجتمع المدني، بتنسيق مختلف الموارد وأنواع الدعم الذي تقدمه حالياً منظمات مختلفة مجاناً إلى صحفيين ووسائل إعلام في حاجة إلى دعم قانوني حيوي.

خامساً - تآكل الاستقلال والتعددية وقدرة الإعلام على البقاء

72- في عالم يتزايد فيه تقديم المعلومات المضللة في هيئة أخبار، ويهاجم فيه القادة السلطويون والشعبيون الصحفيين ووسائل الإعلام لزرع الشكوك في عقول عامة الناس، باتت الصحافة المستقلة الناقدة الرامية إلى خدمة المصلحة العامة صحافةً في منتهى الأهمية. ويشكل غيابها أو تراجعها في العديد من البلدان اعتداءً جسيماً على حرية الإعلام. ويجب أن تكون الصحافة قادرة على العمل بأمان واستقلالية، وبعيداً عن سيطرة الدولة وغيرها من أشكال التدخل. كما يجب أن تكون مجدية من الناحية الاقتصادية.

73- ويحلل هذا الفرع بإيجاز المخاطر الرئيسية التي تتهدد استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها وجدواها الاقتصادية.

(106) انظر تقارير الاتحاد الإذاعي الأوروبي ومؤسسة دار حقوق الإنسان ومنظمة Watch 112. وأدت قوانين التشهير الجنائي إلى إنعاش الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة.

(107) انظر المذكرة الإعلامية المقدمة من المقرر الخاص السابق المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، "الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة والحقوق المنصوص عليها في قانون حرية الوصول".

(108) انظر الوثيقة A/HRC/47/39/Add.2.

ألف - التحكم في وسائل الإعلام

74- لا تتمتع وسائل الإعلام فعلياً في عدد من البلدان بأي حرية نتيجة لسيطرة الدولة سيطرة محكمة على ممارسة الصحافة وإنتاجها ونشرها في انتهاك للمعايير الدولية لحقوق الإنسان⁽¹⁰⁹⁾. وفي بعض البلدان الأخرى، حدث تراجع واضح عن استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها في السنوات الأخيرة، وترتبت على ذلك التراجع آثار خطيرة على الديمقراطية وحرية التعبير وتنوع المشاركة السياسية. وتشير بعض الأبحاث إلى أنه عندما تقشّل الإجراءات ("الرقابة الناعمة")، تُفرض قيود بهدف منع المعلومات من الوصول إلى الدوائر الانتخابية المهمة سياسياً، بطرق منها التحكم في وسائل الإعلام جزئياً أو كلياً⁽¹¹⁰⁾.

75- ويمكن تعريف التحكم في وسائل الإعلام بأنه العملية التي تقع من خلالها المؤسسات المستقلة سابقاً تحت نفوذ الحكومات والأثرياء والشركات⁽¹¹¹⁾. وعادة ما يلزم عن هذا التحكم تدخلٌ سياسي في الهيئات التنظيمية⁽¹¹²⁾ وفي وسائل الإعلام المعنية بالمصلحة العامة، وتحويلها إلى أبواب للدعاية الحكومية⁽¹¹³⁾؛ واستيلاء جهات فاعلة سياسية أو تكتلات يسيطر عليها المانحون السياسيون أو رجال الأعمال الأثرياء على وسائل الأنباء المستقلة؛ وتسخير الإعلانات العامة والإعانات التي تديرها الدولة أداةً لتقويض وسائل الإعلام التي تنتقد الحكومة وتدعيم تلك التي تحبّها.

76- وفي عدد من البلدان، بما في ذلك في أوروبا الوسطى والشرقية، ثمة اتجاه متزايد نحو سيطرة الدولة على الإعلام العمومي من خلال الهيمنة السياسية على إدارتها والضغط على تمويلها، أو إضعاف أو تهميش الإعلام العمومي لمصلحة وسائل الإعلام الخاصة التي تخدم المصالح السياسية أو الاقتصادية لمن هم في السلطة⁽¹¹⁴⁾.

77- وخلال زيارة رسمية قامت بها المقررة الخاصة إلى هنغاريا في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وقفت على حالة كلاسيكية من حالات التحكم في وسائل الإعلام، شملت ممارسة النفوذ السياسي على هيئات تنظيم الإعلام، وتعزيز ملكية وسائل الإعلام الموالية للحكومة إلى جانب تخصيص الحكومة أموالاً طائلة لنشر إعلانات فيها ومدّها بأشكال أخرى من الدعم، فضلاً عن استبعاد وسائل الإعلام التي تنتقد الحكومة⁽¹¹⁵⁾.

78- وترحب المقررة الخاصة بمبادرة المفوضية الأوروبية الرامية إلى صياغة قانون أوروبي بشأن حرية الإعلام. وتحث المقررة الخاصة المفوضية على إيلاء اهتمام خاص لتعزيز القواعد المتعلقة باستقلال هيئات التنظيم الإعلامي، والشفافية في ملكية وسائل الإعلام، وحرية هيئات التحرير.

(109) انظر: <https://rsf.org/en/ranking/2021>.

(110) انظر: Jukka Ruhonen, "Reassessing measures for press freedom", arXiv, 19 June 2021.

(111) انظر: Anya Schiffrin, ed., *Media Capture: How Money, Digital Platforms, and Governments Control the News* (New York: Columbia University Press, 2021); and Marius Dragomir, *Reporting Facts: Free From Fear or Favour* (Paris, UNESCO, 2020).

(112) سلط تقرير سيادة القانون لعام 2020، الصادر عن المفوضية الأوروبية، الضوء على خطر جدي يتمثل في تسييس هيئات التنظيم الإعلامي في بولندا ومالطة وهنغاريا.

(113) انظر تقرير الاتحاد الإذاعي الأوروبي.

(114) المرجع نفسه.

(115) انظر الوثيقة A/HRC/50/29/Add.1.

باء - المخاطر التي تهدد تعددية وسائل الإعلام وتنوعها

79- لطالما سُلّم بأن تركيز ملكية وسائل الإعلام يشكل خطراً كبيراً على تعدديتها. وكلما زادت تعددية وسائل الإعلام - من حيث إنتاج الصحافة وتمويلها وتوزيعها - زادت صعوبة السيطرة على المنتج الإعلامي بأكمله. وتعزيز ملكية وسائل الإعلام عن طريق الاحتكارات الخاضعة لسيطرة الدولة أو الحزب الحاكم أو المصالح الخاصة القوية المرتبطة بالجهات الفاعلة السياسية ليس مجرد مسألة منافسة اقتصادية وسعي وراء الربح فحسب، بل إنه خطر كبير على حرية الإعلام، وصورة أعم، على حرية التعبير والحق في الحصول على المعلومات.

80- وتشمل أدوات تقويض التعددية الضوابط (أو عدم وجود ضوابط). المفروضة على الملكية والمنافسة؛ واستغلال القوانين الوطنية المانعة للملكية الأجنبية؛ وتهديد قدرة وسائل الأنباء على البقاء من خلال خفض التمويل العام.

81- وهناك أمثلة على تركيز ملكية وسائل الأنباء في ديمقراطيات ليبرالية على نحو أدى إلى تغطية شديدة التحزب، مما قوض بدوره الثقة في الصحافة ذات المصداقية وأدى إلى نقاش سياسي مضر ومثير للانقسام بشأن قضايا من قبيل الانتخابات وتغير المناخ والهجرة. وصنف أحد مؤشرات تركيز وسائل الإعلام العالمية سوق الصحف الأسترالية ثالث أكثر الأسواق تركيزاً في العالم بعد الصين ومصر⁽¹¹⁶⁾. وهذا المستوى من التركيز والهيمنة يضر بتنوع وسائل الإعلام والمداومات الديمقراطية.

82- ويتضاءل تعددية وسائل الإعلام وتنوعها بسبب عدم المساواة بين الجنسين في وسائل الأنباء ومن خلالها. وعلى الصعيد العالمي، لا تشكل النساء سوى 25 في المائة من مصادر الأخبار ومواضيعها⁽¹¹⁷⁾. وهن ممثلات تمثيلاً ناقصاً في المناصب الإدارية والتنفيذية العليا في قطاع الإعلام. وتواجه الفئات المحرومة الأخرى مشاكل مماثلة. ورغم إحراز بعض التقدم في تحسين المساواة والتنوع بين الجنسين، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله⁽¹¹⁸⁾.

83- وتفهم دول كثيرة دورها المتمثل في "الامتناع عن التدخل" على أنه دور يسمح بتحرير قطاع الإعلام من خلال رفع القيود التنظيمية عنه وخصصته. ورغم أنها فتحت المجال أمام تعددية وسائل الإعلام والصحافة المستقلة، يُسجل في الكثير من الأحيان غياب التدابير الرامية إلى ضمان التنظيم المستقل، والتنظيم الذاتي المعترف به، وضبط الوضع القانوني (لوسائل الإعلام الأهلية، على سبيل المثال)، وهي كلها شروط ضرورية لازدهار حرية الإعلام.

84- وتشمل الممارسات الجيدة المتعلقة بتعددية وسائل الإعلام وقدرتها على البقاء واستقلالها تقديم دعم مستدام وكاف للبحث الإذاعي العام في العديد من بلدان الشمال الأوروبي ودول البلطيق، واتخاذ خطوات لتعزيز البحث الإذاعي العام المستقل في جنوب أفريقيا⁽¹¹⁹⁾.

(116) انظر: Eli Noam and the International Media Concentration Collaboration, *Who Owns the World's Media? Media Concentration and Ownership Around the World* (Oxford Scholarship Online, January 2016).

(117) انظر تقرير اليونسكو.

(118) انظر تقارير منظمة المجتمع المدني الدولية عن تحالف سلامة الصحفيين ومجلس أوروبا.

(119) انظر: <https://mediamonitoringafrica.org/>.

جيم - أزمة قدرة وسائل الإعلام على البقاء

85- إن قدرة وسائل الإعلام على البقاء مسألة تتعلق بحقوق الإنسان، وليست مجرد مسألة اقتصادية. وإذا لم تتمكن وسائل الإعلام المستقلة المعنية بالمصلحة العامة من البقاء، ناهيك من الازدهار، فسوف تتفشى المعلومات المضللة، وسوف يتعرض الصحفيون لمزيد من الانتهاكات، وسوف يُقوض حق المجتمعات في الحصول على المعلومات.

86- وقد أدى انهيار نموذج أعمال وسائل الأنباء القائم على الإعلانات في السنوات الأخيرة إلى أزمة مالية، نتج عنها خفض عدد الموظفين وإغلاق وسائل أنباء في بلدان كثيرة. وحدثت انتكاسة لتعددية وسائل الأنباء وكثافتها على مستوى نشر الأخبار المحلية وفيما يتعلق بتنوع اللغات. وتفاقت الأزمة بسبب جائحة كوفيد-19، وكانت لذلك عواقب وخيمة على الصحفيين⁽¹²⁰⁾ والتعددية الإعلامية⁽¹²¹⁾. وفي حين يدبر قنوات الأخبار الوطنية والدولية ومنتجو الأخبار المتخصصة أمورهم من خلال الاشتراكات والمواقع الشبكية القائمة على الاشتراك وتبرعات القراء والإعانات المالية (يعزى ازدهار البعض أيضاً في الواقع إلى استخدام نماذج تمويل مبتكرة)، فإن الكثيرين غيرهم معرضون لـ "حدث انقراض إعلامي"⁽¹²²⁾.

87- وأدى الانتقال الكبير في إيرادات الإعلانات إلى وسائل التواصل الاجتماعي ومحركات البحث على مدى العقد الماضي ونمو قوة شركات الإنترنت التي تتحكم في تكنولوجيا الإعلانات إلى زيادة تآكل الأسس الاقتصادية لتعددية وسائل الأنباء، وتسهيل التحكم في وسائل الإعلام، وإضعاف تنوع المحتوى الإخباري، وزاد الصعوبة التي تواجهها قنوات الأخبار في مقاومة الضغوط الأخرى.

88- واستخدمت الحكومات شتى أنواع التدابير لمعالجة مسألة بقاء وسائل الإعلام، وكانت النتائج متباينة، بما في ذلك دعم الدولة للابتكار الصحفي، والإعانات المالية، والإعفاء الضريبي، وتخصيص منح للإعلام العمومي أو الأهلي. ويشكل اعتماد وسائل الإعلام على الإعانات المالية للحكومة أو المالكين خطراً على استقلال وسائل الإعلام⁽¹²³⁾. فعلى سبيل المثال، وضعت خطط حكومية مختلفة لدعم الصحافة المعنية بالمصلحة العامة خلال الأزمة المالية التي لازمت جائحة كوفيد-19. على أن تلك الأموال صُرفت، في بعض الحالات، بطريقة لم تدعم سوى ناشري الأخبار المؤيدين لسياسات الحكومة، وتخطت معدي التقارير الناقدة⁽¹²⁴⁾.

89- ويتطلب قانون المفاوضة الأسترالي الخاص بوسائل الأنباء⁽¹²⁵⁾ وقواعد البرلمان الأوروبي للروابط الشعبية للمقالات الإخبارية⁽¹²⁶⁾ من شركات الاتصالات عبر الإنترنت تخصيص حصة من إيراداتها

(120) انظر: The Journalism and the Pandemic Project of the International Center for Journalists and the Tow

.Center, <https://www.icjf.org/news/new-global-survey-raises-red-flags-journalism-covid-19-era>

(121) في الولايات المتحدة، أغلقت حوالي 200 صحيفة مطبوعة محلية منذ عام 2005، وانخفض عدد الصحفيين العاملين في الجرائد إلى أكثر من النصف في الفترة ما بين عامي 2008 و2020. انظر

<https://www.washingtonpost.com/magazine/interactive/2021/local-news-deserts-expanding/>

(122) انظر: <https://www.buzzfeednews.com/article/craigsilverman/coronavirus-news-industry-layoffs>

(123) انظر تقرير Greater Internet Freedom Consortium/International Center for Not-For-Profit Law submission

(124) انظر: <https://ipi.media/the-covid-19-crisis-highlights-greeces-media-problem/>

(125) انظر: <https://www.acma.gov.au/news-media-bargaining-code>

(126) انظر: <https://www.europarl.europa.eu/news/en/press-room/20190321IPR32110/european-parliament>

.approves-new-copyright-rules-for-the-interne

لوسائل الأنباء. وهناك بعض القلق من احتمال أن يزيد النموذج الأسترالي تهميش وسائل الأنباء الأصغر حجماً في مواجهة الاتفاقات الثنائية التي تُبرم بين نظيراتها الأكبر حجماً وشركات الإنترنت.

دال - الاعتماد على وسائل الإعلام الرقمية

90- يثير اعتماد وسائل الإعلام المتزايد على منصات الإنترنت، من ناحية، ونفوذ تلك المنصات غير المقيد إلى حد كبير، لا سيما محركات البحث ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي الكبيرة، من ناحية أخرى، شواغل خطيرة. فالمنصات الرقمية قنوات توزيع ومشاركة جماهيرية مهمة للعديد من وسائل الإعلام. ولهذه المنصات، بوصفها حارسة البوابات الرقمية، تأثير عميق في استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها وتنوعها وقدرتها على البقاء، وكذلك في وصول الجمهور إلى المعلومات.

91- وتتحكم المنصات الرقمية في توافر المحتوى ونشره وإمكانية الوصول إليه على أساس الخوارزميات والمعايير المجتمعية والمصالح الاقتصادية ولكنها لا تخضع لمساءلة عامة ولا تبدي من الشفافية إلا القليل. وهي تتخذ قرارات تحريرية مهمة، من خلال أدوارها التنظيمية وإشرافها على المحتوى. وأدى الإشراف الآلي على المحتوى إلى إزالة أو تعليق حسابات صحفيين وناشطين أو تعليقها بطريقة غير شفافة تستند إلى الخوارزميات⁽¹²⁷⁾.

92- وتتعرض المنصات أيضاً لضغوط متزايدة من الحكومات لحذف المحتوى ومحوه وإلغاء فهرسته وحجبه وتصفيته، بما في ذلك المحتوى الصحفي، مما يؤدي إلى شكل من أشكال الرقابة الغامضة والمخصصة.

93- ويدير بعض أكبر شركات الإنترنت بوابات إعلانية رقمية كبرى، وكثيراً ما تعمل تكنولوجيا الإعلانات الآلية الخاصة بها على نحو يكافئ المحتوى الذي ينتهك حقوق الإنسان أو يدعم ذلك المحتوى بواسطة الإعلانات، بينما يعاقب المحتوى الإخباري، فتحرم وسائل الأنباء بذلك من مصدر دخل كبير.

94- وبتزايد اعتماد وسائل الإعلام على المنصات الرقمية، انطلقت دعوات تطالب بتنظيم المنصات على نحو يعكس المشهد المتغير لوسائل الإعلام والاتصالات⁽¹²⁸⁾. وعلى الرغم من أن المقررة الخاصة تؤيد التنظيم الذاتي لوسائل التواصل الاجتماعي وبعض أشكال تنظيمها المشترك، استناداً إلى معايير حقوق الإنسان⁽¹²⁹⁾، فإنها تنبه إلى أن التنظيم الرقمي من جانب الحكومات ينبغي ألا يُستخدم لتقييد حرية التعبير على الإنترنت تقييداً يتجاوز ما يسمح به القانون الدولي. كما أن المنصات ينبغي ألا تستخدم سياساتها أو ممارساتها أو نماذجها التجارية لتقويض حرية وسائل الإعلام واستقلالها وتعدديتها وجدواها الاقتصادية⁽¹³⁰⁾.

(127) انظر تقرير منظمة المجتمع المدني الدولية عن تحالف سلامة الصحفيين.

(128) انظر مجلس أوروبا، التوصية 2 (2018) CM/Rec الموجهة من لجنة الوزراء إلى الدول الأعضاء بشأن أدوار ومسؤوليات وسطاء الإنترنت.

(129) انظر الوثيقة A/HRC/47/25.

(130) انظر تقرير مجلس أوروبا. وقد طالب البرلمان الأوروبي الخدمات الوسيطة باحترام حرية التعبير وحرية الإعلام والتعددية في سياق قانون الخدمات الرقمية.

هاء - تراجع الثقة في وسائل الإعلام

- 95- هناك تراجع واضح في ثقة عامة الناس في وسائل الإعلام⁽¹³¹⁾. وتحول هذا التراجع في بعض الأحيان إلى عداوة تجاه الصحفيين من قبل عامة الناس⁽¹³²⁾. ويوازي انعدام الثقة في وسائل الإعلام تراجع الثقة العامة في المعلومات الواقعية وظهور روايات موازية ونظريات مؤامرة لها عواقب وخيمة على حقوق الإنسان والديمقراطية والاستقرار الاجتماعي.
- 96- ويعد انتشار المعلومات المضللة على منصات التواصل الاجتماعي عاملاً مهماً في إضعاف ثقة عامة الناس في الصحافة المستقلة ذات المصداقية، مما بات يهدد على السواء الصحفيين والنظام الإيكولوجي للمعلومات الذي يعملون فيه. وتساهم حملات التشهير عبر الإنترنت، الموجهة بشكل خاص إلى الصحفيات، فضلاً عن روايات التضليل الإعلامي، التي تشمل وصف الصحفيين الدوليين بأنهم "عملاء أجانب"، في تآكل الثقة⁽¹³³⁾.
- 97- ومما يثير القلق أيضاً تصاعد الحملات العلنية الشرسة التي يشنها السياسيون، والتي تهدف إلى نزع الشرعية عن وسائل الأنباء والصحفيين الذين ينتقدون سياساتهم وتشويه سمعتهم.
- 98- ولا بد أيضاً من الإقرار بدور وسائل الأنباء الخاضعة لسيطرة الدولة أو "المتحكم فيها" أو المغرقة في التحزب، التي غالباً ما تكون قناة لبث معلومات خاطئة ومضللة، بوصفها عاملاً رئيسياً في تقويض ثقة عامة الناس في الصحافة. وفي هذا السياق، يجري استغلال عدم الثقة العامة في الصحافة القائمة على الحقائق سلاحاً لتقويض مصداقية وسائل الأنباء وفرادى الصحفيين الذين ينطقون بالحق في وجه السلطة.
- 99- ولعكس هذه الاتجاهات، صُمم نظام إعلامي مبتكر ذاتي التنظيم، هو مبادرة الثقة في الصحافة، بغرض رفع شأن الصحافة الجديرة بالثقة من خلال الالتزام بمجموعة متفق عليها من معايير الثقة والشفافية⁽¹³⁴⁾.

سادساً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

- 100- بات تردي حرية الإعلام وتزايد الأخطار التي تهدد سلامة الصحفيين اتجاهاً عالمياً، يتجلى بأوضح صورة في الديمقراطيات المتقهرة والدول المستبدة العتية. وعواقب ذلك على حقوق الإنسان والديمقراطية والمشاركة العامة والتنمية تبعث على القلق.
- 101- وتواجه الصحافة المستقلة المعنية بالمصلحة العامة أوضاعاً حرجية. إذ إن موجة التهديدات والتحديات تتصاعد في نظام إيكولوجي للمعلومات متعدد الأوجه وقائم على التكنولوجيا، ويشمل ذلك العنف الجنساني على الإنترنت وحملات التضليل الإعلامي المنظمة ضد الصحفيين والمراقبة المستهدفة

(131) انظر: 2021 Edelman Trust Barometer.

(132) انظر تقرير منظمة المجتمع المدني الدولية عن تحالف سلامة الصحفيين.

(133) انظر، على سبيل المثال: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?Id=26852>.

(134) أطلق المبادرة منظمة مراسلون بلا حدود ووكالة فرانس بريس والاتحاد الإذاعي الأوروبي وشبكة المحررين العالمية.

للصحفيين وفرض قيود قانونية على حرية التعبير على الإنترنت وخارجها، وتآكل استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها وقدرتها على البقاء.

102- ويوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان حماية وافرة لحرية الإعلام. وأكد الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان أن الحقوق التي تحمي الممارسة الحرة والأمانة للصحافة خارج الإنترنت تنطبق أيضاً داخلها. والمشكلة الكبرى ليست مشكلة ثغرات في القانون الدولي، بل هي مشكلة عدم امتثال وتنفيذ، سببها انعدام الإرادة السياسية.

103- ويجب على الدول والشركات والمنظمات الدولية أن تستجيب على وجه السرعة وبشكل كلي إلى الشبكة المعقدة من التهديدات المادية والقانونية والرقمية. وإذا لم تُتخذ إجراءات ملموسة مدعومة بالإرادة السياسية، فإن مستقبل حرية الإعلام وسلامة الصحفيين لا يبشر بالخير.

باء - التوصيات

104- تقدم المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير التوصيات التالية.

ترجمة الالتزام إلى عمل

105- على الصعيد الوطني، ينبغي للدول أن تضع وتنفذ خطط عمل وطنية، تستند إلى التزامات حقوق الإنسان وتكون مصممة خصيصاً لمعالجة القضايا المتصلة بالإنترنت وغير المتصلة بالإنترنت، من أجل النهوض بحرية وسائل الإعلام واستقلالها وتعدديتها؛ وأن تضع آليات للوقاية والحماية صوتاً لسلامة الصحفيين؛ وأن تزيد الوعي بمعايير حقوق الإنسان وأفضل الممارسات.

106- وينبغي للدول أن تتشاور مع المجتمع المدني ومنظمات الصحفيين عند وضع خطط عملها الوطنية ورصدها وتقييمها بطريقة شفافة وشاملة للجميع.

107- وينبغي لمجلس حقوق الإنسان أن يشجع الدول على استخدام الاستعراض الدوري الشامل والاستعراض الوطني الطوعي لأهداف التنمية المستدامة للإبلاغ عن الامتثال والتحديات والممارسات الجيدة المتعلقة بحرية وسائل الإعلام وسلامة الصحفيين.

مواءمة القوانين والسياسات مع القانون الدولي لحقوق الإنسان

108- ينبغي للدول اعتماد قوانين - أو مراجعة وتنقيح القوانين المعمول بها - فيما يتعلق بحرية التعبير على الإنترنت وخارجها لضمان مواءمتها مع المعايير الدولية. وينبغي لأي تقييد لحرية التعبير أن يلتزم التزاماً صارماً بمقتضيات الشرعية والضرورة والتناسب والهدف المشروع المنصوص عليها في المادة 19(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأن يعترف بالدور الذي يقوم به الصحفيون خدمة للمصلحة العامة.

109- ويجب على الدول أن تكفل أن يحمي الإطار القانوني الناظم لوسائل الإعلام حرية التحرير الصحفي، وأن يضمن استقلال الهيئات التنظيمية، وأن يضمن تنوع المحتوى بين وسائل الإعلام وداخلها.

110- وينبغي للدول أن تمتنع عن إجبار الشركات الرقمية على تقييد المحتوى الصحفي أو إزالته دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة. وكجزء من الإبلاغ الشفاف، ينبغي للشركات الرقمية أن تبلغ عامة الناس ووسائل الإعلام بل قيود التي تطلب الدول فرضها على المحتوى.

نزع الصفة الجرمية عن قانون التشهير والقوانين المماثلة

111- ينبغي للدول أن تلغي القوانين الجنائية المتعلقة بالتشهير والافتراء المحرض على الفتنة والقوانين التي تجرم انتقاد مؤسسات الدولة ومسؤوليها. إذ إن تجريم التعبير (باستثناء الحالات الأفظع المتمثلة في التحريض على العنف والكره). ينطوي على إفراط، ويكتم أفواه الصحافة، ويضر بالخطاب الديمقراطي والمشاركة العامة. وتحت المقررة الخاصة الاتحاد الأوروبي على أن يكون قدوة تحتذى بإدراج مادة في قانون حرية وسائل الإعلام المقترح تقتضي من الدول الأعضاء إلغاء القوانين التي تجرم التشهير.

توطيد سيادة القانون

112- إن سيادة القانون ضرورية لممارسة صحافة حرة وآمنة. وينبغي للدول أن تعزز قدرة وخبرة السلطة القضائية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمشرعين على دعم حقوق الإنسان التي تستند إليها حرية وسائل الإعلام.

وقف استخدام المحاكم سلاحاً ضد الصحفيين

113- ينبغي للدول أن تتني عن الإجراءات القانونية العابثة أو الكيدية (الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة). المتخذة بحق الصحفيين ووسائل الأنباء باعتماد قوانين وسياسات تسمح برد هذه الدعاوى في وقت مبكر، وبالحد من التعويضات المطالب بها في دعاوى التشهير المدنية المرفوعة على الصحفيين ووسائل الإعلام، وبالسماح للصحفيين بالدفاع عن "المصلحة العامة" والاعتراف بعدم إضماره من "للأذى"، بتقديم الدعم القانوني إلى ضحايا الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة، وبوضع حد لممارسة البحث عن أفضل جهة للتقاضي، وبمعاينة مستخدمي الدعاوى القضائية الاستراتيجية ضد المشاركة العامة.

إنهاء الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين

114- ينبغي للدول أن تكفل فتح تحقيق فوري وفعال ومحايد ومستقل في جميع الاعتداءات على الصحفيين، وفقاً لبروتوكول مينيسوتا المتعلق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يُحتمل أن تكون غير مشروعة. وينبغي تطوير القدرات والخبرات المتخصصة للتحقيق في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين ومقاضاة مرتكبيها.

115- وينبغي للدول أن تنشئ آليات للوقاية والحماية، بالتشاور مع المجتمع المدني ووسائل الإعلام والصحفيين. وينبغي أن تزود هذه الآليات بما يكفيها من موارد، وأن تكون متجاوبة مع المنظور الجنساني، وأن تندمج اندماجاً كاملاً في الفضاءات المتاحة على الإنترنت وخارجها. وينبغي تقييمها بانتظام من قبل هيئة مستقلة ومكرسة تضم أصحاب المصلحة المتعددين.

116- وينبغي لمجلس حقوق الإنسان إنشاء فرقة عمل مستقلة لدعم الجهود الدولية والوطنية الرامية إلى منع وقوع اعتداءات على الصحفيين والتحقيق في تلك الأفعال ومقاضاة مرتكبيها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للمجلس أن يعزز قدرة الإجراءات الخاصة ذات الصلة على رصد حالات إفلات مرتكبي الجرائم بحق الصحفيين من العقاب والإبلاغ عنها.

117- وينبغي لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تحديث بروتوكول مينيسوتا بإضافة مرفق يركز تحديداً على التحقيق في الجرائم المرتكبة بحق الصحفيين.

حماية الصحفيات من العنف الجنساني على الإنترنت

- 118- يجب ألا تكون هناك مقايضة بين سلامة الصحفيات والحق في حرية التعبير الذي تقوم عليه مهنتهن. وتكرر المقررة الخاصة دعوتها هيئات المعاهدات الدولية إلى توفير مبادئ توجيهية واضحة تعرّف العنف على الإنترنت، حتى لا يتعرض الحق في حرية الرأي والتعبير للخطر في خضم الجهود الرامية إلى حماية المرأة من العنف على الإنترنت.
- 119- وينبغي للدول أن تعتمد تشريعات محددة لحظر العنف بالمرأة على الإنترنت والتحقيق فيه ومقاضاة مرتكبيه، وضمان تنفيذها السليم من جانب سلطات إنفاذ القانون والقضاء ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي.
- 120- وينبغي للشركات تهيئة فضاء آمن للصحفيات على الإنترنت. وينبغي لها أن تحسن وظائفها المتعلقة بالشفافية والإشراف على المحتوى، وأن تسهل الإبلاغ عن أعمال العنف المرتكبة على الإنترنت، وأن تخلق طرقاً مباشرة يسهل الوصول إليها لرفع الشكاوى. وينبغي لها أن تكفل تحلي الأفرقة المعنية بالخبرة اللازمة فيما يتعلق بسلامة الصحفيين والعنف الجنساني والسياق الثقافي.
- 121- وينبغي للمنظمات الإخبارية ضمان دعم السلامة الرقمية الشاملة والمراعية للاعتبارات الجنسانية. وينبغي لها أيضاً أن تتصدى للتمييز الجنساني وأن تعزز التنوع من خلال إشراك النساء والفئات المهمشة ومراعاة وجهات نظره في العمل الصحفي.

حظر المراقبة الرقمية المستهدفة للصحفيين

- 122- تدعو المقررة الخاصة مجلس حقوق الإنسان وغيره من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى تكوين توافق في الآراء بشأن الأهداف الممنوعة لأعمال التجسس السيبراني والهجمات السيبرانية التي تقوم بها الدولة. وكحد أدنى، ينبغي تطبيق افتراض الحماية من المراقبة الرقمية المستهدفة والهجمات السيبرانية على الصحفيين ووسائل الإعلام.
- 123- وينبغي للدول أن تدرج ضمانات كافية في القوانين الوطنية، مثل الرقابة القضائية، لضمان ألا تقوض قوانين وأنشطة المراقبة الرقمية المعايير الدولية لحماية الصحفيين ومصادرهم. وينبغي لها أن تحاسب شركات المراقبة على استخدام عملائها المتوقع لتكنولوجياتها بغرض استهداف الصحفيين، وأن تعدل قوانين الحصانة السيادية للسماح برفع دعوى مدنية على الدول الضالعة في هجمات رقمية على الصحفيين عبر الحدود.
- 124- وينبغي لشركات تكنولوجيات المراقبة أن تؤكد علناً مسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وأن تبذل العناية الواجبة القوية في مجال حقوق الإنسان وأن تفصح عنها علناً فيما يتعلق بجميع عمليات النقل المقترحة لتكنولوجيات المراقبة. وينبغي لها أن تمتنع عن تصدير تكنولوجيات المراقبة إذا كان يحتمل إلى حد كبير استخدامها لارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان.

احترام المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

- 125- ينبغي لشركات الخدمات الرقمية بذل العناية الواجبة وإجراء تقييمات للأثر لمنع أو تخفيف أي تأثير سلبي على حقوق الإنسان قد ينتج عن عملياتها أو منتجاتها أو خدماتها، بما في ذلك الهجمات

على الصحفيين وتآكل حرية الإعلام. وينبغي لها أن تعزز شفافيتهما وأن تراجع نماذج أعمالها لإزالة الحواجز التجارية التي تحول دون كسب وسائل الإعلام المعنية بالمصلحة العامة إيرادات.

126- وينبغي لمنصات التواصل الاجتماعي أن تكفل اعتراف الخوارزميات والمشرفين بمصادر المعلومات الموثوقة وإمكانية وصول الصحفيين والمنظمات الإخبارية من إلى إجراءات الاستئناف والانتصاف السريعة.

كفالة استقلال وسائل الإعلام وتعدديتها وقدرتها على البقاء

127- ينبغي للحكومات أن تعزز قدرة وسائل الأنباء المستقلة على البقاء من الناحية الاقتصادية وأن تحترم في الوقت ذاته استقلالها المهني وحرية المهنة. فعلى سبيل المثال، يمكن منح وسائل الأنباء المستقلة مزايا ضريبية أو نشر إعلانات حكومية فيها لتجني إيرادات منها، بطريقة عادلة وشفافة، دون المساس باستقلال هيئات التحرير.

128- وينبغي للحكومات أن تعتمد قواعد لمكافحة الاحتكار بغرض منع التركيز غير المبرر لملكية وسائل الإعلام، بشكل مباشر أو غير مباشر، وأن تضع تشريعات بخصوص الشفافية في ملكية وسائل الإعلام والترخيص لهيئات البث الإذاعي وتوزيع الإعلانات الحكومية.

129- وينبغي أن ينص القانون بوضوح على استقلال سلطات التنظيم الإعلامي، وعلى إقرار نظام حوكمة شفاف وإجراءات تعيين شفافة في منأى عن النفوذ السياسي.

130- ووسائل الإعلام المستقلة المعنية بالمصلحة العامة، والممولة تمويلًا جيدًا، إنما تُعزز الديمقراطية وتُعزز بفضلها في آن معاً. وينبغي للدول أن تحترم معايير الإعلام العمومي، بما في ذلك حرية هيئات التحرير، وأن توفر لها التمويل الكافي. وينبغي لوسائل الإعلام العمومية أن تكفل توفير الخدمات للجماهير من لأقليات والفئات المهمشة والمتنوعة لغوياً والفئات المحرومة الأخرى.

131- وينبغي للدول أن تمتنع عن فرض اشتراطات الترخيص على الصحفيين، وأن تعترف بوسائل الإعلام الأهلية بوصفها جزءاً متميزاً ومشروعاً من قطاع الأخبار.

بناء القدرة على الصمود في المجتمع

132- ينبغي للمجتمع المدني مواصلة الاضطلاع بدوره الرقابي الحيوي ومساءلة الحكومات عن تطبيق معايير حقوق الإنسان المتعلقة بحرية الإعلام. وينبغي للمجتمع المدني أن يواصل توعية عامة الناس بالمخاطر التي يواجهها الصحفيون وأن يدافع عن سلامتهم.

133- وينبغي للدولة والمجتمع المدني أن يتعاونوا لتشجيع جميع الأفراد على اكتساب مهارات الدراية الإعلامية والمعلوماتية حتى يتمكنوا من التمييز بين المعلومات الموثوقة المتحقق منها والمعلومات غير المتحقق منها.

تعزيز مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين

134- إن دعم حرية الإعلام وضمان سلامة الصحفيين في العصر الرقمي مهمة تستدعي مشاركة أصحاب المصلحة المتعددين من دول ومجتمع مدني وشركات رقمية وإعلامية. وتدعو المقررة الخاصة اليونسكو ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى تشكيل فريق استشاري يضم أصحاب المصلحة المتعددين في إطار خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب،

ويمكن أن تشارك فيه تحالفات من الدول والمجتمع المدني فضلاً عن الشركات الرقمية والإعلامية لمواصلة دعم الخطة.

135- ونظراً إلى أهمية وسائل الإعلام الحرة والمستقلة والتعددية بالنسبة للديمقراطية والتنمية المستدامة، ينبغي للمجتمع الدولي أن يحرص على أن تكون تنمية وسائل الإعلام جزءاً لا يتجزأ من التعاون الدولي وأن تكون مملوكة ومُدارة محلياً. وينبغي للأمم المتحدة أن تعزز المساعدة التقنية والدعم البرنامجي بشأن تطوير وسائل الإعلام من خلال أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

136- وينبغي أن يتضمن الميثاق الرقمي العالمي للأمين العام التزاماً فعلياً من جانب جميع أصحاب المصلحة باحترام حرية الإعلام وسلامة الصحفيين.